

شعب الإيمان

1590 - ٧ - فذهب الشافعي رحمه في رواية حرمله إلى أنهم بنو هاشم و بنو عبد المطلب الذين حرمت عليهم الصدقة و جعل لهم سهم ذي القربى من خمس الفياء و الغنيمة استدلالا بما روينا في الحديث الثابت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : .
إن هذه الصدقة لا تحل لمحمد و لا لآل محمد